المجمع العربي للملكية الفكرية

نشرة شهرية إلكترونية ترسل إلى الأعضاء-كانون الأول ٢٠٠٢

نحو تشجيع الإبداع العربي

إن الهدف من نظام الملكية الفكرية هو تعزيز التقدم الاقتصادي والاجتماعي والثقافي للمجتمع من خلال تطوير و إدارة القوانين والمعاهدات الدولية الخاصة بحقوق الملكية الفكرية التي تؤدي إلى تشجيع الابتكار وصنع المعرفة.

طلال أبو غزالة

- أخبار المجمع..... ١
- إختتام أعمال دورة تدريبية حول الحماية ضد المنافسة غير المشروعة في الملكية الفكرية..... ١
- لجنة العلامات التجارية بالإمارات تعتمد عدداً من التظلمات..... ١
- قوانين جديدة لحماية الملكية الصناعية في البحرين ٥٣٣٢ علامة تجارية مسجلة في البحرين..... ٢
- ما هي قرصنة البرامج..... ٢
- الإمارات: صدور قانون تنظيم وحماية الملكية الصناعية لبراءات الإختراع..... ٣
- جمارك دبي تتلف ١،٢ طن من السجائر المقلدة قيمتها ٣٢،٢ مليون درهم..... ٣
- أخبار أجيب..... ٤
- أخبار ومستجدات الويبو..... ٧
- مكاتب الإتصال..... ٩
- نموذج طلب معجم الملكية الفكرية... ١٠
- المطبوعات..... ١١

انضمام أستاذي قانون إلى عضوية المجمع.

أنضم إلى عضوية المجمع هذا الشهر الأستاذ فيليب معلوف وهو من رجال القانون ومحام متخصص في محكمة الاستئناف في لبنان كما أنضم الأستاذ رامي علوان من الأردن وهو محام وباحث متخصص في الملكية الفكرية والتجارة الإلكترونية. إدارة المجمع العربي رحبت بأستاذي القانون، باعتبار عضويتهما إضافة نوعية من بلدين عربيين.

اختتام أعمال دورة تدريبية حول الحماية ضد المنافسة غير المشروعة في الملكية الفكرية

المشاركون في الدورة التدريبية

الحماية ضد أعمال المنافسة غير المشروعة في مجال الملكية الفكرية هو موضوع الدورة التدريبية التي عقدتها مجموعة طلال أبوغزاله للتدريب المهني (بروتاج) بالتعاون مع المجمع العربي للملكية الفكرية خلال الفترة من ١٣/١٤-٢٠٠٢/١٢/١٦.

وأوضح مدير التدريب أن المشاركين في الدورة قد اطلعوا على تعريف المنافسة غير المشروعة والأساس القانوني للحماية وقانون المنافسة غير المشروعة والتطورات التي وقعت والأنواع والمسببات للبس والتضليل وماهية الضرر المتعمد. وتأتي أهمية الدورة في وقت يشهد فيه الأردن توسعا كبيرا في مفهوم الملكية الفكرية وتأثيرها في تنمية الاقتصاد الوطني والحد من الآثار الناجمة عن المنافسة غير المشروعة.

وشارك في الدورة عدد من القضاة والمحامين ومسؤولي العلامات التجارية في مختلف المؤسسات الأردنية والعربية.

لجنة العلامات التجارية بالإمارات تعتمد عددا من التظلمات

عقدت لجنة العلامات التجارية بدولة الإمارات اجتماعا في وزارة الاقتصاد والتجارة، برئاسة محمد جاسم المزكي وكيل وزارة الاقتصاد وبحضور أعضاء اللجنة المشكلة من ممثلين عن وزارة الاقتصاد والتجارة واتحاد غرف التجارة والصناعة وغرف التجارة والصناعة في الدولة.

وأوضحت صحيفة الخليج بأن اللجنة انتخبت في اجتماعها حسين النويس نائبا للرئيس واعتمدت عددا من التظلمات المقدمة من أصحاب الشأن ضد القرارات الصادرة عن الوزارة برفض طلب تسجيل لعلامات تجارية تخصهم، أو تعليق قبلوها على قيود أو معاملات.

وعقب الاجتماع قال المزكي أن اللجنة ناقشت عددا من التظلمات المقدمة إليها وتم اعتماد عدد منها واتخاذ القرارات المناسبة المتعلقة بتسجيل العلامات التجارية. موضحا أحقية أصحاب التظلمات في امتلاك العلامات التجارية. وقال أن اللجنة حددت موعد اجتماعها المقبل في الخامس من فبراير/ شباط المقبل. بالتظلمات المقدمة من أصحابها ضد قرارات وزارة الاقتصاد برفض طلب تسجيل العلامة التجارية أو تعليق قبولها على قيود أو تعديلات. وتعقد اللجنة اجتماعها مرة كل شهر على الأقل بطلب من الرئيس.

قوانين جديدة لحماية الملكية الصناعية في البحرين

٥٣٣٢ علامة تجارية مسجلة في البحرين

أصدرت وزارة التجارة في مملكة البحرين الإصدار الثاني من دليل العلامات التجارية والتي بلغ عددها ٥٣٣٢ علامة منها ٩٥ في المئة للعلامات التجارية. وقال وزير التجارة على صالح الصالح في كلمة تصدرت الدليل بأن قوانين وأنظمة حول الملكية الفكرية سوف تصدر قريبا. وأوضح الوزير الصالح بأن مملكة البحرين قامت ضمن دول في العالم بمراجعة مشاريع قوانينها الخاصة بالملكية الفكرية أمام مجلس التجارة المتصلة بالملكية الفكرية (تربس) وذلك ضمن التزاماتها الدولية. مشيرا إلى أن مملكة البحرين اجتازت عرض تلك الأسئلة المطروحة من الدول الأعضاء في منظمة التجارة العالمية.

وبين وزير التجارة بأن الإصدار الأول من الدليل تكس الجهود التي تقوم بها وزارته والجهات الحكومية الأخرى لتثبيت المكانة المتميزة التي تحتلها المملكة. منوها بدور رجال الأعمال في وضع مؤسساتهم وشركاتهم التجارية والصناعية على قائمة المؤسسات والشركات العالمية من حيث الالتزام بقوانين وأنظمة الملكية الفكرية بفضل القوانين والتشريعات المتاحة في مملكة البحرين والتي ستصدر قريبا. بالإضافة إلى الاستفادة من أنظمة المملكة من العديد من المؤهلات والاتفاقيات من المعاهدات والاتفاقيات والمنظمات الدولية.

وأكد محمد ضرار الشاعر مدير إدارة الملكية الصناعية بوزارة التجارة على أهمية مشروعات القوانين التي ينتظر صدورها في الفترة المقبلة والتي تتعلق بحماية الملكية الصناعية مشددا على أن هذه المشروعات قد تم إعدادها طبقا للقوانين والمعاهدات والاتفاقيات الدولية.

وأوضح الشاعر بأن بعض هذه القوانين السبعة سيتم استحداثها لأول مرة ومنها تقييمات الدوائر المتكاملة وأصناف النباتات الجديدة والمؤشرات الجغرافية والأسرار التجارية أما القوانين التي تم تطويرها وإضافة قوانين جديدة إليها فمنها قانون العلامات التجارية والبراءات ونماذج المنفعة وقانون الرسوم والنماذج الصناعية منوها بأن هذه القوانين سيتم مناقشتها من قبل الجهات المعنية لإبداء الملاحظات بشأنها.

ما هي قرصنة البرامج

قرصنة البرامج هي الاعتداء بالنسخ أو الاستعمال غير المشروع لبرامج الكمبيوتر المحمية بموجب قوانين حق المؤلف، وطبقا لإحصائية اتحاد منتجي البرامج لعام ٢٠٠٠ تصل نسبة القرصنة إلي ٥٦ ٪ بينما تقدر الخسائر ب١٢ مليون دولار.

وتلحق قرصنة البرامج الضرر بكل الشركات المنتجة لبرامج الكمبيوتر بالإضافة إلى المستخدمين أنفسهم، وهى تؤدى إلى ارتفاع أسعار البرامج بالنسبة إلى المستخدمين وإلى انحدار مستوى الدعم الفني للبرامج كما أنها تتسبب في تأخر تمويل عمليات تطوير برامج جديدة مما يؤدى بالتالي إلى تدهور مستوى صناعة البرامج ككل.

كذلك تلحق القرصنة أضرارا بكل من ناشري وموزعي برامج الكمبيوتر أيا كان حجمهم، فمطورو البرامج ينفقون أعواما لتطوير برنامج، وهناك جزء من المقابل المالي الذي يحصل عليه مطورو البرنامج يوجه إلى تطوير برامج جديدة بحيث تستمر تلك البرامج في التطور والتقدم نحو الأفضل. أما عندما تشترى نسخ البرامج المسروقة، تذهب أموالك مباشرة إلى جيوب قراصنة البرامج.

وتسئ قرصنة البرامج إلى الاقتصاد المحلى، إذ أن انخفاض حجم مبيعات البرامج الأصلية ينتج عنه انخفاض في العائدات وازدياد في البطالة. كما تقف قرصنة البرامج عقبة في وجه تطوير صناعة برامج الكمبيوتر المحلية. فإذا لم يستطع مطورو البرامج تسويق منتجاتهم تحت حماية القانون، فلن يكون لديهم الحافز للاستمرار في عمل هذه البرامج. و وقد يكون مطورو البرامج المصريين أكبر من يتعرض لمخاطر قرصنة البرامج، فمن شأن الجهد الضخم الذي يتم بذله في مجال الأبحاث والتطوير والاستثمارات والتكلفة العالية التي تتطلبها تطوير البرامج، أن تعرض صغار المطورين من الشركات أو الأفراد لمخاطر اقتصادية من جراء القرصنة.

Microsoft

ومع ذلك فإن المطورين صغار الحجم عادة ما يكونون، معينا أساسيا لأفكار إبداعية في مجال البرامج، وهى أفكار حيوية ليس فقط بالنسبة لكبرى شركات البرامج ولكن أيضا لاستمرار تطور مجتمع تكنولوجيا للمعلومات بأسره. إذا فالمحصلة النهائية للقرصنة هي انخفاض فرص العمل وإعاقة الإبداع في مجال صناعة البرامج في مصر. ولذا لابد أن تقوم السلطات والمؤسسات والأفراد ببذل الجهد لمكافحة القرصنة.

مايكروسوفت الملكية الفكرية.

الإمارات:

صدور قانون تنظيم وحماية الملكية الصناعية لبراءات الاختراع

أبو ظبي: حسين الصمادي.

أصدر صاحب السمو الشيخ زايد بن سلطان آل نهيان رئيس دولة الإمارات العربية المتحدة، القانون الاتحادي رقم ١٧ لسنة ٢٠٠٢ في شأن تنظيم وحماية الملكية الصناعية لبراءات الاختراع والرسوم والنماذج الصناعية.

وتناول القانون براءة الاختراع وشهادة المنفعة وأحكام التراخيص الإجبارية ونزع ملكية الاختراع، والتخلي عن براءة الاختراع أو شهادة المنفعة أو التراخيص وحالات إبطال كل منها. واشتمل على أحكام خاصة ببعض براءات الاختراع وطلب براءة الاختراع الدولي والدراية العملية والرسومات والنماذج الصناعية والتراخيص التعاقدية.

كما اشتمل القانون على الإجراءات التحفظية والجرائم والجزاءات، ونص على أنه مع عدم الإخلال بأية عقوبة اشد ينص عليها قانون أخر، يعاقب بالحبس وبغرامة لا تقل عن خمسة آلاف درهم ولا تزيد على مائة ألف درهم، أو أدلى بمعلومات غير صحيحة أو مزودة للحصول على براءة اختراع أو شهادة منفعة أو دراية عملية، وكذلك كل من قلد اختراعا أو طريقة صنع، أو عنصرا من عناصر الدراية العملية، أو اعتدى عمدا على أي حق يحميه هذا القانون، مع تطبيق العقوبة ذاتها إذا كان المر متعلقا برسم أو نموذج صناعي.

وأجاز للمحكمة أن تحكم بمصادرة الأشياء المجوز عليها أو التي تحجز عليها فيما بعد، وأن تأمر بإتلاف أو إزالة آثار الفعل المخالف للقانون، وكذلك الآلات والأدوات التي استعملت في التزوير، بالبراءة، ويجوز للمحكمة أن تأمر بنشر الحكم في النشرة أو إحدى الصحف المحلية اليومية على نفقة المحكوم.

ونص القانون على أن تنشأ في وزارة المالية والصناعة إدارة تسمى إدارة الملكية الصناعية، تتولى وفرعها تنفيذ أحكام هذا القانون لموظفي الإدارة صفة الضبطية القضائية في مجال تنفيذ أحكامه ولائحته التنفيذية، وحظر عليهم أثناء مدة خدمتهم وبعد انتهائها، إفشاء أسرار عملهم أو الإدلاء ببيانات أو معلومات اتصلوا بها بحكم وظائفهم أو الكشف عنها أو استعمالها لمصالحهم أو لمصلحة الغير، إذ لا يجوز لهم الاحتفاظ بصفة شخصية بأصل أي مستند أو ورقة أو بصورة عن ذلك. كما يحظر عليها طوال مدة خدمتهم وخلال ثلاث سنوات تالية لانتهائها ممارسة مهنة وكلاء التسجيل لدى الإدارة.

ونص على أن تشكل لجنة برئاسة قاض يرشحه وزير العدل والشؤون الإسلامية والأوقاف، واثنين من ذوي الخبرة في مجال حقوق الملكية الصناعية التي ينظمها القانون، على أن يكون من بينها موظف من الإدارة. وتختص هذه اللجنة بالفصل في التظلمات التي يقدمها ذو الشأن من القرارات الصادرة في مجال تطبيق القانون ولائحته التنفيذية، وأجاز القانون الطعن في القرارات اللجنة أمام المحكمة المختصة وفقا لقانون الإجراءات المدنية وذلك خلال ثلاثين يوما من تاريخ الأخطار بقرار اللجنة.

كما أجاز للمحكمة أن تستعين بالخبراء المختصين في مجال المنازعة، وقضى القانون بأن تكون الاختراعات الكيميائية المتعلقة بالعقاقير الطبية أو المركبات الصيدلية قابلة للحماية بموجب براءة اختراع أو شهادة منفعة إذا استوفت الشروط المقرة في هذا القانون ولائحته التنفيذية، وذلك اعتبارا من تاريخ الأول من يناير/ كانون الثاني ٢٠٠٥.

جمارك دبي تتلف ١,٢ طن من السجائر المقلدة قيمتها ٣٢,٢ مليون درهم

ذكرت صحيفة الخليج الإماراتية بأن جمارك دبي في مؤسسة الموانئ والجمارك والمنطقة الحرة أتلفت كمية كبيرة من السجائر المقلدة تقدر قيمتها الإجمالية بحوالي ٣٢,٢ مليون درهم، علما أن رسومها الجمركية تقدر أيضا بنحو ١٦,١٣ مليون درهم (بنسبة ١٠٠ ٪). وذلك في إطار حملتها المستمرة لمكافحة جميع أنواع الغش التجاري الذي قد يقوم البعض به بطرق غير مشروعة.

وقال حمد فاضل المزروعي القائم بأعمال مدير عام جمارك دبي في مؤسسة الموانئ والجمارك والمنطقة الحرة، إن هذه الخطوة هي واحدة من الخطوات المتقدة التي تقوم بها جمارك دبي من أجل مكافحة عمليات التهريب التي يحاول البعض القيام بها. حرصا منها على حماية أمن المجتمع وسلامته، حيث يشمل ذلك في بعض الأحيان بعض السلع التجارية المقلدة والمواد التي تضر بالمستهلكين وبالوكلاء التجاريين وبخزينة الدولة بشكل خاص. وأضاف أن الإدارة العامة للتفتيش في جمارك دبي تسعى دائما إلى منع وصول البضائع المقلدة أو المهربة إلى الأسواق المحلية وتعمل بشكل حازم على التأكد من المواصفات والمقاييس الموضوعة من قبل الهيئات المختصة في الدولة.

إنجاز مهني نوعي في خدمات "أجيب"

تسجيل أسماء المواقع في السعودية

حققت أبوغزاله للملكية الفكرية إنجازا نوعيا جديدا في خدماتها المهنية، إذ أنها أول شركة عملت على تسجيل أسماء المواقع في المملكة العربية السعودية بشكل مستقل معتمدة على قدراتها الذاتية، وبدون الاعتماد أو تدخل أي من مزودي خدمات الإنترنت.

وقد أنهى خبراء "أجيب" عملية التسجيل في زمن قياسي وبكفاءة عالية. ويعتبر هذا الإنجاز تطويرا في خدمات الملكية الفكرية ويواكب النمو السريع والتطبيق الواسع لاستخدام تقنية المعلومات والاتصالات.

ولمزيد من المعلومات حول إجراءات التسجيل في الدول العربية وآلية تطبيق هذه الإجراءات، زيارة القسم الخاص بأسماء المواقع لأجيب www.agip.com أو عبر البريد الإلكتروني domain.names@tagi.com

ندوة حول الملكية الفكرية تعقدها الويبو في عُمان.

عقدت الندوة الوطنية للويبو حول الملكية الفكرية للقضاء العُماني في وزارة التجارة والإقتصاد تحت رعاية الشيخ زاهر بن عبد الله العبري، وكيل وزارة العدل. وقد نظمت هذه الندوة وزارة التجارة والاقتصاد بالتعاون مع المنظمة العالمية للملكية الفكرية (الويبو)، مؤخرا تم خلالها مناقشة آخر التطورات في مجال الملكية الفكرية وآثارها على النظام القضائي في عُمان.

وقال العبري أن سلطنة عُمان أقرت عدة قوانين تضم معاهدات دولية للملكية الفكرية وهذا مهد الطريق للسلطات القضائية لتمارس مسؤولياتها في هذا المجال. وأضاف العبري أن القوانين التي تم تشريعها في السلطنة قد ضمنت الحماية للإنتاج الفكري (حق التأليف)، ولا يزال القضاة يتلقون التدريب في هذا المجال. وقال السيد شريف سعد الله من الويبو بأن التغييرات السريعة في حقلي التكنولوجيا والاتصالات بما فيها الإنترنت قد فرضت تحديات قضائية وتقنية بالنسبة لنظام الملكية الفكرية.

وقال بأن انعقاد هذه الندوة قد شكل منعطفا مهما بالنسبة لسلطنة عُمان في الوقت الذي يتم فيه تعديل التشريعات الوطنية لتتوافق مع الالتزامات الدولية واعتماد إجراءات ضرورية لتسهيل تفعيل قوانين الملكية الفكرية. وقد شدد يحيى بن عيسى الريامي، المسؤول عن الملكية الصناعية في دائرة الملكية الفكرية على حاجة المشاركين لمناقشة موضوعات مثل التجارة الإلكترونية ومعاهدات الويبو على الإنترنت والمعرفة التقليدية والموارد الجينية والملكية الفكرية والشركات الصغيرة والمتوسطة الحجم وحماية الأصناف النباتية والاختراعات التقنية الحيوية وبراءات الاختراع وكان من كبار المتحدثين في الندوة الدكتور جابر بن مرهون فليفل الوهيبي، مدير دائرة التنظيمات الدولية في الوزارة، والذي ألقى محاضرة حول "حماية الملكية الفكرية وفقا للقوانين العُمانية".

وقد شملت كلمة الوهيبي موضوعات قيمة، من أهمها مراجعة قوانين الملكية الفكرية في عُمان قبل وبعد الانضمام إلى منظمة التجارة الدولية والمنظمة العالمية للملكية الفكرية، والحماية الممنوحة إلى الفلكلور والتقاليد العُمانية، والاتفاقيات والمعاهدات الدولية التي وقعتها عُمان والآثار السلبية والإيجابية لتفعيل قانون الملكية الفكرية في عُمان.

المغرب

مسودة قانون للملكية الصناعية

تم إصدار مسودة لقانون الملكية الصناعية الجديد رقم (١٧-٩٧) في المغرب ليعدل - عندما تتم الموافقة عليه- قانون الملكية الصناعية لسنة ١٩١٦ النافذ في الدار البيضاء وقانون الملكية الصناعية لسنة ١٩٣٨ النافذ في طنجة. وتتكون المسودة من ٩٣٢ مادة تعالج حماية حقوق المؤلف الصناعية بما فيها براءات الإختراع (المواد ١٦-٩٨)، والدوائر المتكاملة (المواد ٩٠-١٠٣)، والنماذج والتصاميم الصناعية (١٠٤-١٣٢) والعلامات التجارية والعلامات المتعلقة بالخدمة (المواد ١٣٣-١٧٦).

بالإضافة إلى هذا، فقد تم تخصيص مواد معينة في هذه المسودة لتنظيم الأسماء التجارية، والمؤشرات الجغرافية (المواد ١٧٧-١٨٣). وتعالج هذه المسودة المنافسة غير المشروعة، وتعرف المادة ١٨٤ المنافسة غير المشروعة وتحدد ممارساتها.

وتنص المادة ١٨٥ على أنه يجوز رفع القضايا المدنية ومطالبات التعويض فقط ضد المتنافسين غير المشروعين. ويعالج الفصل الثامن من هذا القانون الدعاوى القضائية والمدنية والجنائية التي تتعلق بالتعدي على حقوق الملكية الصناعية والأسماء التجارية والمؤشرات الجغرافية.

الضفة الغربية

تبني الإصدار الثامن لتصنيف نيس

تود "أجيب" أن تلفت نظر عملائها بأن مكتب العلامات التجارية في الضفة الغربية – فلسطين قد تبنى مؤخرا الإصدار الثامن لتصنيف نيس، وبدأ باستقبال طلبات العلامات الخاصة بالخدمات في الفئات ٤٣-٤٥. وسيتم اصدار اعلان رسمي بهذا الصدد في القريب العاجل.

اليمن

تعديل إجراءات استئناف العلامات التجارية

أصدر وزير الصناعة والتجارة في الجمهورية اليمنية مرسومين إداريين لتعديل اجراءات استئناف قرارات المسجل. ويضم المرسوم الأول (ورقمه ٢٧٥ لسنة ٢٠٠٢) تعديلين. ويغير التعديل الأول تعريف المسجل ليصبح مدير الإدارة العامة للملكية الفكرية بدلا من مدير السجل التجاري. وقد جاء هذا التعديل بعد تحويل دائرة الملكية الفكرية الى وحدة ادارية مستقلة ومنفصلة عن السجل التجاري. أما التعديل الثاني فكان لزيادة المدة التي يسمح فيها باستئناف قرارات المسجل أمام هيئة الإستئناف لتصبح ٣٠ يوما بدلا من ٢٠. وبالإضافة الى هذا فقد تم زيادة المدة التي يسمح فيها باستئناف قرارات هيئة الإستئناف أمام المحكمة لتصبح ٣٠ يوما بدلا من ٢٠. ويستثني المرسوم الثاني (ورقمه ٢٧٦لسنة ٢٠٠٢) المسجل من العضوية في لجنة الإستئناف، وذلك من أجل إعطاء اللجنة الاستقلالية في اتخاذ القرارات فيما يخص استئناف قرارات المسجل من قبل مودعي الطلبات.

عملاء أجيب مستثنون من زيادة رسوم النشر

رفعت السلطات اليمنية مؤخرا قيمة رسوم النشر في جريدة العلامات التجارية. وأضح مدير أبوغزاله للملكية الفكرية في صنعاء أنه بالرغم من هذا الإجراء لا يتوجب على عملاء "أجيب" في اليمن دفع المزيد لأن رسومنا لم يطرأ عليها أي تغيير.

الاعتداء على حقوق المؤلفين الموسيقية وحمايتها في الفضاء الإلكتروني

رامي محمد علوان
محام وباحث متخصص في قوانين التجاره الإلكترونية والإنترنت
عضو المجمع العربي للملكية الفكرية.

وفرت شبكة الإنترنت العملاقة (الشبكة) منذ بداية انطلاقتها في منتصف الخمسينات، وخلال انتشارها الواسع منذ أوائل التسعينات وحتى يومنا هذا، إمكانات مذهلة وغير مسبوقة لتبادل المعلومات والبيانات عبر الفضاء الإلكتروني بين المستخدمين في دول وبقاع مختلفة من العالم.

تحتوي الشبكة على مزيج ضخم غير متجانس من الأعمال والمؤلفات الفكرية ومن ضمنها النصوص المكتوبة والصور والملفات الموسيقية أو الأصوات الرقمية وقواعد البيانات والبرامج والصفحات والمواقع التي يمكن أن تحمى بموجب قوانين حقوق المؤلف.

وقد شهدت الشبكة في الآونة الأخيرة انتشارا ملفتا ومنقطع النظير لمواقع الويب المتخصصة في نشر المؤلفات والأعمال الموسيقية عبر استخدام تقانات متطورة لغرض تسهيل نقل الملفات الموسيقية بين زوار هذه المواقع. فمن هذه التقانات مثلا تقنية (Peer-to-Peer) أو اختصاراً (P2P) وتقنية (Audio /Layer3 MPEG) أو (MP3).

تسمح تقنية (P2P) لمجموعة من مستخدمي الشبكة الذين يستعملون برنامجا موحدا، بالاتصال بين بعضهم البعض سواء كان ذلك مباشرة، أو من خلال ملقم وسيط (Mediating Server) يسمح لهم بالوصول وتبادل الملفات من حاسوب إلى آخر. وتستعمل هذه التقانة في الكثير من الشركات الكبرى في تبادل وتوزيع الملفات والمعلومات بين الموظفين العاملين في هذه الشركات.

أما تقانة MP3 فقد طورتها مجموعة من خبراء تقنية (MPEG) بهدف تصغير حجم الملفات الموسيقية التي كان من الصعوبة بمكان نقلها عبر الشبكة مع الاحتفاظ بجودتها ونوعيتها ، لذلك فقد استخدمت هذه التقانة على نطاق واسع لتبادل الملفات الموسيقية عالية الجودة بين محبي وعشاق الموسيقى.

وقد تعرضت حقوق المؤلفين والفنانين الموسيقية وخصوصا المادية منها للاعتداء عليها من قبل أصحاب المواقع الموسيقية وزوارها الذين قاموا بالدخول لهذه المواقع وإنزال (Download) برامج مجانية (Software) تسمح لهم بتبادل آلي عن بعد للملفات الموسيقية التي يمكن تنزيلها والاحتفاظ بها أو سماعها سواء بواسطة جهاز الحاسب أو جهاز(MP3) والذي يمكن نقل الملفات بواسطته دون تعويض المؤلف تعويضا ماليا مناسبا.

وقد أثار ذلك اعتراضات واسعة من قبل المؤلفين والناشرين الموسيقيين وجمعيات إدارة حقوقهم الجماعية التي حاولت جاهدة الوصول لأصحاب هذه المواقع وإغلاقها عن طريق رفع دعاوى ضد أصحابها الذين قاموا بتوزيع الملفات الموسيقية مجانا من خلال مواقعهم المؤسسة لهذا الغرض من دون الرجوع للمؤلفين أصحاب هذه الحقوق وتعويضهم تعويضا مناسبا وعادلا .

سنذكر في هذا المجال قضيتين من أهم القضايا التي أثارت نقاشا علميا حادا حول قانونية أو عدم قانونية هذه المواقع والبرامج التي تتيح تبادل الملفات الموسيقية من دون الرجوع لأصحابها، والاعتداءات التي تقع على حقوق المؤلفين الموسيقية في الفضاء الإلكتروني .

أولا: قضية شركة اسطوانات(A&M) ضد شركة (Napster)

تكمن أهمية هذه القضية في أنها أثارت جدلا واسعا بين فريقين ، ينظر كلا منهما نظرة مختلفة للشبكة. فالفريق الأول يرى أن الشبكة يجب أن تكون ذات حرية مطلقة والفريق الآخر ويمثلهم المؤلفون وأصحاب شركات التوزيع الموسيقية التي ترى أن الحرية يجب أن تكون نسبية بحيث لا يكون هناك اعتداء على حقوق المؤلفين الفكرية أو المالية من دون تعويضهم تعويضا مناسبا وملائما .

وقد كانت الغلبة في قضية (Napster) للفريق الثاني ، حيث قضت محاكم الولايات المتحدة في قضية مهمة أن شركة (Napster) قد اعتدت على حقوق المؤلفين الموسيقية عندما قام أصحاب الشركه بتأسيس موقع على الشبكة يحتوي على ملقم مركزي وبرنامج(Napster) يسمح بتبادل وتوزيع الملفات الموسيقية من دون أخذ إذن وموافقة المؤلفين أصحابها. وقد أغلق موقع الشركه كليا الآن حسب ما قضت به المحاكم الأمريكية.

ثانيا: قضية (Buma/Sterma) ضد شركة (KaZaA)

عرضت هذه القضية على محكمة الدرجة الأولى في أمستردام، هولندا ، وقد كانت حيثياتها تماثل حيثيات القضية الأولى وقد أصدرت محكمة أمستردام حكما ضد موقع شركة (KaZaA) الذي قام بالاعتداء على حقوق المؤلفين الموسيقين عن طريق توفير البرنامج الذي سمح لزوار ومستخدمي الشبكة بإنزال الملفات الموسيقية من دون إذن أصحابها .

ولم ترض شركة (KaZaA) عن هذا الحكم الصادر ضدها فقامت بنقضه واستندت في ذلك لتقرير خبير متخصص في الشبكات الذي أوضح أن شركة (KaZaA) لا تملك ملقم مركزي تتبادل بواسطته الملفات الموسيقية وانه لا يمكن بحال من الأحول منع الاعتداء على حقوق المؤلفين الموسيقية من قبل شركة (KaZaA)، وقد نقضت محكمه الدرجة الثانية حكم محكمة الدرجة الأولى التي أصدرت حكمها لصالح موقع شركة (KaZaA) الذي لا يزال يعمل حتى الآن .

حماية حقوق المؤلفين الموسيقية على الشبكة

لتوفير أقصى حماية ممكنة لحقوق المؤلفين الموسيقية على الشبكة ، يجب أن نجمع بين التقنية والقانون ونفرق في هذا الشان بين أوجه الحماية المقررة لأصحاب المواقع الموسيقية والمستخدمين أو زوار هذه المواقع وسنتولى بيان ذلك في فقرتين منفصلتين كما يلي:

- أ) أصحاب المواقع الموسيقية

- لحماية أصحاب المواقع الموسيقية من الدعاوى التي قد ترفع ضدهم من قبل المؤلفين الموسيقيين ، ننصح باتخاذ الخطوات التالية :

١. يجب أن يحصل صاحب الموقع المحتوي على الملفات الموسيقية على رخص من الفنانين أو المؤلفين الموسيقيين قبل أن يقوم بوضع أيه مؤلفات موسيقية عائده للغير في موقعه. ويجب في كل الأحوال أن لا يتم تبادل الملفات الموسيقية عن طريق ملقم وسيط يمكن أن يعرض الشركة مؤسسة الموقع للمساءلة القانونية.
٢. لحماية محتويات الموقع الإلكتروني والملفات الموسيقية من الاعتداء عليها ، يمكن استخدام تقانات مختلفة لهذه الغاية منها مثلا تقانات مثل (Streaming Technology) و (Envelop Digital) و (Digital Water)
٣. يجب أن يتضمن الموقع الإلكتروني اتفاقيه الموقع(Website Agreement) التي تلزم الزائر للموقع بعدم الاعتداء على محتويات الموقع المحمي بموجب قوانين حماية حق المؤلف .
٤. في حاله تطلب الموقع من الزائر له معلومات شخصية لكي يسمح له بإنزال محتوياته ، يجب استخدام تقانات مثل (SSL Secure Socket Layers) أو التشفير (Encryption) لحماية هذه المعلومات من الإطلاع عليها عندما تنتقل من خادم إلى خادم آخر عبر الشبكة .

ب) زوار المواقع الموسيقية

١. يجب على الزائر للموقع قبيل قيامه بإنزال الملفات الموسيقية والبرامج المتوافرة في المواقع الموسيقيه أن يقرأ بعناية اتفاقية الموقع(Website Agreement) التي يتضمنها الموقع وأن يلتزم بالشروط والقيود التي جاءت بها .
٢. إذا كان لشخص ما موقع وصفحة رئيسية خاصة به ، يجب أن لا يربط موقعه مع موقع موسيقي من دون الحصول على إذن بالربط من صاحب الموقع الأخير، بعد التأكد من أنه مرخص أو مسموح له بتوزيع الموسيقى عبر الشبكة.

القانون والمستقبل

أن الإنترنت والتقانات تتقدم بشكل متسارع بحيث لا يستطيع المشرعون في الدول المختلفة والقضاة في المحاكم إصدار قوانين أو أحكام تتناسب مع سرعة تطور هذه التقانات. وهنا يكمن التحدي المستقبلي لنا في أن نسارع على الدوام بسن وتشريع قوانين وإصدار أحكام تتناسب مع العصر الذي نعيش فيه عصر المستجدات والاختراعات .

تقدّم في المناقشات حول حماية هيئات الإذاعة

اقتربت الدول الأعضاء في المنظمة العالمية للملكية الفكرية (الويبو) من الاتفاق حول طبيعة الحقوق التي قد تمنح لهيئات الإذاعة بناء على معاهدة متعددة الأطراف. وسترمي تلك المعاهدة، في حال اعتمادها، إلى تحديث الأنظمة الدولية المعمول بها في هذا المجال والارتقاء بها كي تواكب المتطلبات التكنولوجية في العصر الرقمي. وعقدت اللجنة الدائمة المعنية بحق المؤلف والحقوق المجاورة اجتماعها في جنيف من ٤ إلى ٨ نوفمبر/تشرين الثاني ٢٠٠٢ بحضور وفود من ٩٠ دولة عضوا، بما فيها الجماعة الأوروبية وتسع منظمات حكومية دولية وخمس وأربعين منظمة غير حكومية وغيرهم من أصحاب المصالح الذين يمثلون هيئات الإذاعة وقطاع المواد الإذاعية أي الأفلام والموسيقى. وعلى هامش اجتماع اللجنة، نظّمت ندوة حول الجوانب القانونية والتقنية للإذاعة. وأسهمت الندوة في تحسين فهم القضايا المطروحة.

وكانت المباحثات حول تحديث حقوق الملكية الفكرية لهيئات الإذاعة، التي تتناولها حاليا اتفاقية روما لحماية فناني الأداء ومنتجي التسجيلات الصوتية وهيئات الإذاعة، قد استهلت في التسعينات من القرن العشرين. وأمام تطوّر الأنماط الجديدة في الاتصالات وتوزيع المواد على الإنترنت، أضحى من الضروري استعراض المعايير الدولية المعمول بها حاليا وتحديثها لضمان التكافؤ المناسب بين حقوق جميع أصحاب المصالح وعامة الجمهور.

وهناك اتفاق عام على الحاجة إلى تحديث تلك الحقوق لكن الاختلاف مازال قائما بين الدول الأعضاء حول بعض القضايا الرئيسية. وتتعلق تلك القضايا أولا بتحديد المستفيدين: فهل ينبغي منح حماية أفضل للمنظمات التي تذيع عبر الهواء فقط؟ أو هل ينبغي أن تشمل تلك الحماية هيئات البث الكبلي وبعض الهيئات التي تذيع عبر الإنترنت؟ وتخص تلك القضايا ثانيا الحقوق التي ينبغي منحها لأولئك المستفيدين، ولا سيما حق التثبيت وحق استنساخ التثبيتات وحق إعادة البث وحق فك تشفير البرامج الإذاعية المشفرة والحق في تأجير تثبيتات البرامج الإذاعية للجمهور.

ونظرت اللجنة في عدة اقتراحات منها اقتراح الولايات المتحدة الأمريكية الرامي إلى منح هيئات الإذاعة الكبلية (الإرسال عبر الكبل) وهيئات البث عبر الإنترنت مستوى الحماية ذاته المقترح منحه لهيئات الإذاعة التقليدية (أي الإرسال على الهواء). وكانت الجماعة الأوروبية والدول الأعضاء فيها قد تقدمّت باقتراح يرمي إلى منح الحماية لهيئات الإذاعة الكبلية دون هيئات البث عبر الإنترنت. وستواصل الدول الأعضاء بحث الاقتراحات في اجتماعها المقبل في يونيه/حزيران ٢٠٠٣.

وأقرّت عدة وفود بأن شبكة الإنترنت صارت وسيلة مهمة لتوزيع المواد المحمية بموجب حق المؤلف أو الحقوق المجاورة بواسطة خدمات متنوعة إما بالمجان أو بالاشتراك. ويعد نقل بيانات الصوت والصورة عبر الإنترنت (streaming) أحد الأسلوبين الرئيسيين المتاحين للمستخدمين من أجل النفاذ إلى الصوت أو الصورة أو الصوت والصورة معا على الإنترنت. والأسلوب الأول هو التحميل من الإنترنت(downloading)، أي أن ينفذ المستخدم من حاسوبه إلى ملف في حاسوب مورّد فيتنقل ذلك الملف عبر الإنترنت في "رزم من البيانات" إلى حاسوب ذلك المستخدم الذي يحفظه في ذاكرة حاسوبه في معظم الحالات. أما الأسلوب الثاني فهو نقل بيانات الصوت والصورة. وهو تقنية لنقل البيانات عبر الإنترنت تسمح للمستخدم أن يشاهد ملفات بصرية ويستمع إلى ملفات صوتية مما يجنّبه الانتظار طيلة وقت التحميل. وخلال عملية النقل هذه، يرسل الحاسوب المورِّد رزما صغيرة من المعلومات إلى المستخدم عبر الإنترنت. ويستطيع المستخدم بالتالي النفاذ إلى تلك المواد أثناء استلامها. ويمكن أن يكون ذلك النقل إرسالا مباشرا (حيا) أو ملفا محفوظا في حاسوب المورّد.

والخاصية الأساسية التي تشترك فيها جميع أنواع النقل عبر الإنترنت هي أن الملفات لا تحفظ في ذاكرة حاسوب المستخدم. ومع ذلك، شدّدت الوفود على صعوبة التمييز بين أشكال معيّنة من النقل المحمي الصادر عن هيئات الإذاعة والنقل الفردي الذي يمكن للهواة غير المحترفين إنجازه دون أي استثمار. ورأى البعض أن النقل المباشر الموازي، أي عندما تذيع هيئات الإذاعة برامج على الهواء وعبر الإنترنت بشكل موازٍ، قد يستفيد من الحماية بناء على معاهدة جديدة.

وأجمع المشاركون في اجتماع اللجنة على الحاجة إلى إيضاح نطاق الحماية بصورة كاملة قبل منح حقوق محدّدة لمختلف أصحاب المصالح والحاجة إلى تحقيق التكافؤ بين حقوق أصحاب المصالح وعامة الجمهور. وعُرضت على المشاركين في اللجنة وثيقة عمل عن "المصطلحات والمفاهيم" المتعلقة بمسألة حماية حقوق هيئات الإذاعة. ويرد فيها شرح مفصّل للعديد من القضايا التقنية والقانونية المتصلة بالموضوع.

وأمام تفاقم مشكلة قرصنة الإشارات، ولا سيما تلك الحاملة للمواد المشفوعة بالبرامج الإذاعية، في أماكن عديدة من العالم، اشتدت الحاجة إلى مناقشة طبيعة حماية البرامج الإذاعية ونطاقها.

وفيما يتعلق بالمناقشات حول حماية قواعد البيانات، استلمت اللجنة بيانا من الجماعة الأوروبية تشرح فيه الوضع الراهن في المنطقة وتدعو فيه اللجنةَ إلى استئناف مناقشاتها حول المسألة. فمجموعات البيانات، مثل الدليل الهاتفي، التي لا يعدّ جمعها أصليا بها فيه الكفاية لتحصل على الحماية بموجب حق المؤلف، يمكن أن تتطلب نوعا من الحماية. ويجب صون الاستثمار الكبير اللازم لإعدادها وصيانتها لتفادي التعديات من جراء النسخ والتعميم دون تصريح على الإنترنت مثلا.

وأحاطت اللجنة علما بقائمة من الموضوعات المقترح استعراضها واتخاذ إجراءات بشأنها في المستقبل مثل مسؤولية موردّي خدمات الإنترنت والقانون المنطبق فيما يتعلق بحالات التعدي الدولية وأنظمة القيد الطوعي لحق المؤلف وحق إعادة البيع والجوانب الاقتصادية لحق المؤلف والإدارة الجماعية لحق المؤلف والحقوق المجاورة وحماية الفولكلور وملكية المنتجات متعددة الوسائل والتصريح بالانتفاع بها والجوانب العملية لتنفيذ "اتفاقيتي الويبو للإنترنت".

ولمزيد من المعلومات، يمكن الاتصال بقسم العلاقات مع وسائل الإعلام والجمهور في الويبو بالهاتف: ٣٣٨٩٥٤٧ / ٣٣٨٨١٦١ (٤١٢٢+) أو الفاكس: ٣٣٨٨٨١٠ (٤١٢٢+) أو البريد الإلكتروني: publicinf@wipo.int

الويبو ترصد وقع الاقتصاد الرقمي على الملكية الفكرية

نشرت المنظمة العالمية للملكية الفكرية (الويبو)، في هذا الشهر، دراسة استقصائية رصدت فيها ما كان للتكنولوجيا الرقمية، ولا سيما الإنترنت، من وقع بليغ على الملكية الفكرية ونظامها الدولي. وصدرت الدراسة بعنوان "Intellectual Property on the Internet: A Survey of Issues" ومن الممكن الاطلاع عليها على العنوان التالي: http://ecommerce.wipo.int/survey وإن الغرض المنشود من الدراسة هو تقديم عرض شامل يوضّح تأثير التكنولوجيا الرقمية في الملكية الفكرية والدور المحوري الذي يقوم به نظام الملكية الفكرية نفسه في دعم التجارة الإلكترونية والنهوض بها في العالم.

ولا يزال العديد من المسائل التي تتناولها الدراسة الاستقصائية يتطوّر بوتيرة سريعة. ويرد في الدراسة وصف للمسائل والتطوّرات التي تتعلق بالملكية الفكرية في العصر الرقمي، كما خبرها وبحثها وناقشها القطاع الخاص بشرائحه من المنتفعين والمستهلكين وقطاع الدوائر الحكومية والهيئات التي ترسم السياسات. وتركز الدراسة على البعد الدولي لتلك المسائل، تمشيا مع طبيعة الولاية المسندة للويبو وطبيعة شبكة الإنترنت العالمية ذاتها.

وتستند الدراسة إلى مؤشرات إحصائية ودراسات دولية وأمثلة عملية لبيان تطوّر الإنترنت في الحقبة الأخيرة ووصف تحوّل الشبكات الرقمية إلى أسواق "افتراضية" للملكية الفكرية. وتبحث الدراسة أيضا وقع الإنترنت على حق المؤلف والحقوق المجاورة والعلامات التجارية والبراءات وتنظر في الحلول الدولية المطروحة استجابة لتلك التحديات والفرص. وتقف الدراسة على موضوع أسماء الحقول وعلاقتها بالعلامات التجارية، وهو موضوع يندرج دائما في أي نقاش حول الملكية الفكرية والإنترنت. وتبحث الدراسة أيضا مسألة القانون الدولي الخاص وفوائد السبل البديلة لتسوية المنازعات.

وتتناول الدراسة قضايا الملكية الفكرية وعلاقتها بالبلدان النامية في العصر الرقمي، بما في ذلك التحديات التي يثيرها التفاوت في البنى التحتية وتأثير ذلك التفاوت في إمكانية الاشتراك في التجارة الإلكترونية، بالإضافة إلى الفرص التي تتيحها الإنترنت لتطوّر الإبداع والمواد المحمية بالملكية الفكرية. وتسلّط الدراسة الضوء أيضا على دور الملكية الفكرية في التنمية الرقمية ومبادرات الويبو في هذا الصدد.

وتستعرض الدراسة التقدم المحرز في ما تؤديه الدوائر الحكومية المعنية بالملكية الفكرية والويبو من خدمات إلكترونية في مجال الملكية الفكرية في سياق الجهود المبذولة من أجل تعميم الفوائد المستمدة من تكنولوجيا المعلومات. وتستعرض في الختام التقدم المحرز في تنفيذ "جدول أعمال الويبو الرقمي" الذي يحتوي على مجموعة من المبادئ التوجيهية والأهداف، كما طرحها المدير العام للويبو لأول مرة في المؤتمر الدولي بشأن التجارة الإلكترونية والملكية الفكرية في سبتمبر/أيلول ١٩٩٩.

مكاتب الإتصال

المنطقة	هاتف	فاكس	Email
القاهرة	٣٤٦٢٩٥١	٣٤٤٥٧٢٩	tagco.cairo@tagi.com
عمان	٥٦٧٧٨٢٢	٥٦٧٧٨٢٢	info@aspip.org
بيروت	٧٤٨٣٨٦	٣٥٠٥٤٨	agip.lebanon@tagi.com
غزة	٢٨٢٧٩٤٧	٢٨٢٤١٥٦	agip.gaza@tagi.com
الكويت	٢٤٣٣٠٠٤	٢٤٤٠١١١	agip.kuwait@tagi.com
الرياض	٤٦٤٢٩٣٦	٤٦٥٩٩١٥	tagco.riyadh@tagi.com
جدة	٦٦٨٥٤٥٨	٦٦٨٥٤١٥	tagco.jeddah@tagi.com
رام الله	٢٩٨٩٤٠١	٢٩٨٨١٥٠	agip.westbank@tagi.com
قطر	٤٤١٦٤٥٥	٤٤٢٥٦٨٧	agip.qatar@tagi.com
مسقط	٥٦٢٤٦٧	٥٦٣٢٤٩	agip.oman@tagi.com
الخبر	٨٨٢٠٩٤٠	٨٨٢١٠٣٢	tagco.khobar@tagi.com
البحرين	٢١٥٤٦٤	٢١٦٣٢٢	agip.bahrain@tagi.com
سوريا	٢٣١٦٠٥٢	٢٣١٤٤٠٣	agip.syria@tagi.com
المغرب	٢٤٥١٩٤٦	٢٤٤٨٣٩٤	agip.morocco@tagi.com
الجزائر	٧٤٨٩٨٩	٧٤٩٢٩٢	agip.algeria@tagi.com
تونس	٨٤٨٤٩٩	٨٤٩٦٦٥	agip.tunisia@tagi.com
صنعاء	٢٤٠٨٩٩	٢٦٣٠٥٣	agip.yemen@tagi.com
أبو ظبي	٦٧٩٥٩٥٧	٦٧٢٢٩٤٥	tagco.abudhabi@tagi.com
الشارقة	٥٥٦٣٤٨٤	٥٥٦٢٩٤٧	tagco.sharjah@tagi.com
راس الخيمة	٢٢٨٨٤٢٧	٢٢٨٥٩٢٩	tagco.rak@tagi.com
تركيا	٤٦٨٦٣٥٦	٤٦٨٦٣٥٨	agip.turkey@tagi.com
ليبيا	٣٣٣٥٦٣٦	٣٣٣١٩٢٩	agip.libya@tagi.com

إصدار ٢٠٠١

سعر المعجم لأعضاء المجمع
١٠ $ فقط

معجم أبوغزاله للملكية الفكرية

ستة آلاف كلمة و مصطلح يغطي مصطلحات الملكية الفكرية

(العلامات التجارية، براءات الإختراعات، حقوق المؤلف، الرسوم والنماذج الصناعية تقنية المعلومات و الإتصالات الأساسية و التجارة الإلكترونية، نظام التجارة الدولية، نظام العولمة ، المعاهدات و الإتفاقيات الدولية)

لطلب القاموس يرجى تعبئة النموذج وإرساله مع شيك بالقيمة المطلوبة على العنوان التالي أو على أي من مكاتب تمثيل المجمع في الوطن العربي:

الإسم _____

الشركة _____

العنوان _____

بريد إلكتروني _____

هاتف _____ فاكس _____

لمزيد من المعلومات يرجى الإتصال بإدارة المجمع العربي للملكية الفكرية:

تليفاكس: ٥٦٧ ٧٨٢٢ (٦ ٩٦٢) بريد إلكتروني: info@aspip.org موقع إلكتروني: www.aspip.org

طلال أبو غزاله وشركاه الدولية

المؤسسة العربية للخدمات المهنية الدولية

المعرفة هي القوة

ثلاثون مكتباً وطنياً عربياً

- مراجعة الحسابات. التدقيق الداخلي. التقييم.
- الإستشارات الإدارية والمالية والصناعية.
- دراسة وتطوير وإدارة المشاريع.
- تقنية المعلومات في الحكومة والتجارة والتعليم.
- تدقيق أمن أنظمة المعلومات.
- شهادات إدارة الجودة.
- بناء القدرات الحكومية في التجارة الدولية.
- التأهيل المهني والمعلوماتي.
- معلومات الإئتمان.
- التدريب. التوظيف.
- حقوق الملكية الفكرية. التراخيص.
- الخدمات القانونية. الترجمة.

المجمع العربي للملكية الفكرية

طلب الانتساب

تحية طيبة وبعد،

لقد اطلعت على النظام الأساسي للمجمع العربي للملكية الفكرية وتعرفت على أهدافه، لذا أتقدم بهذا الطلب معربا عن رغبتي في الانتساب إلى عضويته.

الاسم: بالعربية----------

بالإنجليزية ----------

المهنة:----------

الخبرة:----------

المؤهلات العلمية: ----------

الجنسية : ----------

العنوان البريدي كاملا: ----------

البريد الإلكتروني ان وجد:----------

ص.ب : ----------

هاتف : ----------

فاكس :----------

المعرفون :

١- ----------

٢- ----------

وأرفق لكم طيه شيكاً / حوالة رقم ( ) مسحوباً على بنك ( ) بمبلغ( )

فقط مبلغ وقدره ---------- دولار أمريكي قيمة الرسم السنوي للعضوية.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

التوقيع : ----------

التاريخ : ----------